

آلية تحديد راتب المدير التنفيذي والموظفين القياديين

النطاق

توضيح آلية تحديد راتب المدير التنفيذي وصلاحياته ومسؤولياته، كذلك تحديد راتب الموظفين القياديين بناءً على قرار يصدر من مجلس الإدارة كالتالي: يعين مجلس الإدارة المدير التنفيذي بقرار يصدر من المجلس يتضمن كامل بيانات المدير ويوضح صلاحياته ومسؤولياته وحقوقه والتزاماته وراتبه على ضوء النظام واللائحة التنفيذية واللائحة الأساسية للجمعية كذلك هيكل الرواتب ونظام المكافآت، ويتم تحديد راتبه في القرار عبر لجنة مستقلة من مجلس الإدارة تُكلف بدراسة كفاءات المدير ومؤهلاته وخبراته وتحدد راتبه بناءً على ذلك مع اعتبار نطاق ومتوسط رواتب المديرين التنفيذيين في الجمعيات المشابهة في الحجم والمجال، وترسل نسخة من قرار تعيينه، ومسوغات راتبه إلى الوزارة، مع إرفاق صورة من بطاقة هويته الوطنية وبيانات التواصل معه. ويجب على المدير التنفيذي إدارة الجمعية وإنهاء الأعمال اليومية بها ومتابعة إدارتها وأقسامها كافة، وإعداد الخطط اللازمة لتحقيق أهدافها كافة، والعمل على تنظيمها وتطويرها.

شروط تعيين المدير التنفيذي:

1. أن يكون سعودي الجنسية.
2. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.
3. ألا يقل عمره عن (25) سنة.
4. أن يكون متفرغاً لإدارة الجمعية.
5. أن يمتلك خبرة من (6 إلى 10) سنوات في العمل الإداري.
6. ألا تقل شهادته عن (جامعي فما فوق).

الوظائف القيادية:

يتم تشكيل لجنة لإجراء المقابلات الشخصية واختيار المرشح الأفضل وتحديد نوع العقد وتفصيله بناءً على هيكل الرواتب ونظام المكافآت، وتوضيح طبيعة المهام المتوقع إنجازها خلال فترة تقييم الفترة التجريبية على أن يرفع دورياً لأعضاء اللجنة نتائج الأداء بحيث يكون قرار التثبيت من عدمه صادر بشكل مشترك بناءً على هذه النتائج وتوصيات الأمين العام أو من ينوب عنه، أما في حال كان الشاغر الوظيفي لوظيفة الأمين العام فيكون المسؤول عن متابعة الأداء أحد أعضاء اللجنة من مجلس الإدارة ويتم اختياره بشكل مسبق.

اسم المستند: آلية تحديد راتب المدير التنفيذي والموظفين القياديين	تاريخ الاصدار اول مرة : 2017/12/5	تاريخ المراجعات
رقم قرار الاعتماد: 2017/3/3		1. 2.
الاسم: د. حصة آل الشيخ	المنصب: رئيس مجلس الإدارة	3. 4.
التوقيع		